AL-'ULŪM ISSN: 2709-3484 (Print) | 2709-3492 (Online)
January-June, 2022, 3:1 (61-83)

التفرد في الحديث والعلاقة بينه وبين الشاذ وزيادات الثقات

Al-Tafarrud in Ḥādith and its Connection between al-Shāāz and Ziyādāt Al-thiqāt

Abdul Haseeb (Ph.D) * Waqas Ali Haider **[1]

* Lecturer, Punjab Tianjin university of Technology, Lahore, Pakistan
** Department of Islamic Studies, University of Okara, Okara, Pakistan

Keywords:
Ḥadith sciences, technical analysis, chain, narration,

Abstract: *Ḥadīth sciences is one of the most distinct and prestigious branches of Islamic law. This makes it simple to differentiate between what is right and what is wrong. The significance of the topic is demonstrated by this critical worek. In Ḥadīth tradition, there are numerous important categories having technical connection between them. Typically, when these terms are used by ordinary people they immediately think with the rejection of Ḥadīth and the fact is that the Shāz or Tafarrud ḥadīth is unacceptable. Tafarrud or Shāz has a profound connection to Ḥadīth sciences keeping reasons according to its knowledge. The scholars having ḥadīth knowledge have worked to distinct their meanings. This article explores the value of Tafarrud in Ḥadīth sciences and further it explains the division of other categories. Therefore this research has endeavoured to give Tafarrud, Shāz, and Mazīd-fi-al-Mutaṣil-al-asānīd in a concise yet. With the application of its discipline, this study will have direction in comprehending them and avoid confusion.*

Haseeb , A. & Haider, W. A. (2022). al-Tafarrud in Ḥadīth and Connection between al-Shāz and Ziyādāt Al-thiqāt *Al-'Ulūm Journal of Islamic Studies*, 3(1)

[1.] Corresponding author Email: waqas.alihaider@gmail.com

C

Content from this work is copyrighted by *Al-'Ulūm* Journal of Islamic Studies, which permits restricted commercial use, research uses only, provided the original author and source are credited in the form of a proper scientific referencing.

المدخل

الحمد لله –عز وجل-، والصلاة والسلام على سيد الرسل! أما بعد: فإن الحديث لا يؤخذ، إلّا بعد الشروط التي بينتها أئمة الحديث؛ حيث سئل عن شعبة: "متى لا يؤخذ حديث الرجل؟، فقال: إذا يحدث الحديث عن المعروفين ما لا يعرف، وإذا أكثر الغلط، وإذا أتهم بالكذب، وإذا روى حديثا غلطا مجمعا عليه، فلم يتهم نفسه فيتركه، وطرح حديثه، وما كان غير ذلك، فرووا عنه"[1]، أي: لا يؤخذ حديث الرجل مطلقا، وخاصة عندما يكون الراوي متفردا، بل يقبل الحديث من الراوي المتفرد بعد الشروط التي بينتها أئمة الرجال والنقد، ثم إن قضية التفرد قضية مهمة في علوم الحديث، ومباحثه، يشتمل التفرد في التصحيح، والتضعيف اشتمالا ظاهرا، ويأخذ أهمية خاصة في رد الحديث، وقبوله، فهذا من أنواع علوم الحديث التي تحصى من مباحثه المركزية (الحديث الغريب) و(زيادة الثقة).

وبالتالي أن قبول التفرد إنما يكون من راوٍ ثقة حافظ من العارفين بالحديث والمبرّزين في الرواية، وأما الضعفاء أو ممّن هم من أهل المراتب دون الطبقة الأولى من أصحاب الإمام المروي عنه، فتفردهم مردود غير مقبول، ولهذا أعلّت كثير من الأحاديث بأنها منكرة، ولا يتابع عليها رواتها، والتفرد والمخالفة لها علاقة وطيدة بـ الشاذ، والمنكر والمدرج من أنواع الحديث المعل ؛ فلذلك ينبغي أن يبحث عن العلاقة بين التفرد في الحديث وبين أنواع أخرى.

الآن عندما نبحث عن العلاقة بين التفرد في الحديث وبين أنواع أخرى في البحوث السابقة، فلم نجدها، ولكن رغم ذلك قد تطرق بعض العلماء إلى هذا الموضوع من ناحية أخرى، وهي مثلا : إن الإمام الحافظ نور الدين الهيثمي –رحمه الله تعالى- قد أفرد زوائده مع زوائد المعجم الصغير، في كتاب "مجمع البحري"، ولكن أنه لم يبيّن

1- زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي** (الأردن: مكتبة المنار، 1407هـ)، 113.

العلاقة بين التفرد في الحديث وبين أنواع أخرى ، وكذلك قد تكلم الحافظ الهيثمي حول هذا الموضوع في ضمن كتابه الشهير " مجمع الزوائد "؛ حيث أنه جمع زوائد مسند أحمد، ومسند البزار، ومسند أبي يعلى، والمعاجم الثلاثة للطبراني: الكبير، الصغير، والمعجم الأوسط على الكتب الستة، ولكن أنه لم يذكر الموضوع كما هو بحثنا هذا، وكذلك كتب الحافظ ابن كثير بعض جوانب التفرد في الحديث في كتابه "جامع المسانيد والسنن" الذي جمع فيه معاجم الطبراني وغيرها من المسانيد والسنن، ولكن مع ذلك أنه لم يستوعب الموضوع الذي نبحث عنه في هذا البحث.

في الجملة أن هذه الدراسات السابقة موجودة حول الموضوع، ولكن مع ذلك يبقى السؤال، وهو: هل أن الحديث المتفرد يقبل مطلقا، أم أنه مرتبط بشروط وضوابط؟؛ لأن التفرد قد يكون من الثقة، وقد يكون من الضعيف، ثم يبقى السؤال الآخر، وهو: ما هي العلاقة بين عن العلاقة بين التفرد في الحديث، وبين الشاذ وزيادات الثقات؟ أمّا هذه الورقة فهي تبحث عن إجابة هذه الأسئلة المطروحة.

أمّا منهجنا في هذه الورقة العلمية للبحث عن إجابة الأسئلة السابقة، فهو أننا قد قسمّنا البحث إلى ثلاثة مباحث، وتكلمنا في المبحث الأول حول تعريف التفرد لغة واصطلاحا، وأنواع الحديث التفرد، وتفرد الثقة، وزيادة الثقة، والعلاقة بينها، أمّا المبحث الثاني، فهو مشتمل على ذكر تعريف الشاذ لغة واصطلاحا، وأنواع الشاذ، وحكم الشاذ عند العلماء، والعلاقة بين الشاذ والتفرد، وأمّا المبحث الثالث، فهو يشتمل على بيان التعريف لغة واصطلاحا، وأنواع المزيد في متصل الأسانيد، وحكم المزيد في متصل الأسانيد، والفرق بين الحديث المتفرد وبين الشاذ والمزيد في متصل الأسانيد.

المبحث الأول: التفرد في الحديث

ا- التفرد لغة واصطلاحا

لغة: التفرد: اسم مصدر تفرد، التفرد بالمسؤولية : الانفراد بها، وعدم إشراك الآخرين. وقال ابن فارس: فرد: يدل على وحدة، من ذلك: الفرد هو الوتر[2]، وذكر ابن منظور: "الفرد الذي لا نظير له"[3]. أي : أن التفرد هو الانفراد لا يشارك معه شيء آخر، أو شخص آخر.

اصطلاحا: لا بد أن نعرف الشيئين قبل ذكر تعريف التفرد، وهما كالتالي:

الأول: إن كتب علوم الحديث لا تبين تعريف التَّفرُّد خاصة، بل يبين مفهوم التفرد فقط، وهو مدار الحديث، وإنما يذكر التَّفرُّد في كتب "العلل والرجال والتواريخ والمشيخات والتخريجات بالإضافة إلى تنأول بعض جوانبه في أبحاث مصطلح الحديث"[4]، فهذا الاصطلاح منتشر في كلام النقاد والمحدثين خلال دراستهم لطرد الحديث ورجاله؛ لذا سيكون تعريفنا للتفرد تعريفا استنباطيا.

الثاني: إن معنى التَّفرّد بمعنى الاصطلاحي يشابه بشكل كبير لمعنى اللغوي، وهذا شأن كثير من المصطلحات والمفاهيم التي وضعتها واستعملتها الأئمة المتقدمون.

الحديث الفرد: تناولت كتب مصطلح الحديث وعلومه "الحديث الفرد بشكل عام، دون فصل بين ما انفرد به الثقة وما انفرد به غيره، إلا في حكم كل منها، أما التعريف، فهو شامل كل أنواع التفرد، ثم إن منهم من فصل بينه وبين الغريب، فجعل

2- أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسي، **معجم مقاييس اللغة** (بيروت: دار الفكر، 1979م)، 4:500.

3- أبو الفضل جمال الدين ابن منظور، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر، 1414هـ)، 3:331.

4- محمد الصباغ، **الحديث النبوي مصطلحه بلاغته كتبه** (بيروت: المكتب الإسلامي، 1401هـ)، 233.

كل واحد منهما نوعا، ومنهم من عدهما نوعاً واحدا (فجعل الوصف بالغرابة مرادفاً للوصف بالتفرد)، ومنهم من جعل الغريب نوعا من أنواع التفرد"[٥].

وحاصل تعريفهم له هو: "الحديث الذي مدار إسناده على شخص واحد (ولو في بعض الطرق دون بعض)، أو جماعة يحملون صفة مشتركة، في أي موضع وقع التفرد، دون الصحابة"[٦]، وبهذا المفهوم تدخل كل قسم التفرد شامل الحديث الفرد، والذي يهم لنا هنا هو تفرد الثقة دون غيره، ويأتي عند ذكر الأنواع.

ب-أنواع الحديث الفرد مع الأمثلة

قد انقسم العلماء "الفرد" إلى نوعين[٧]، وهما كالتالي:

النوع الأول: الفرد المطلق : وهو ما كان مدار إسناده على رجل واحد دون الصحابي، ثقة كان أو ضعيفاً، فيرجع الإسناد إليه، ولو تعددت الطرق، وقد يقع التفرد في طبقة من طبقات الإسناد، وقد يكون في أكثر من طبقة، يراد بهذا النوع التفرد المطلق، وإن يراد به التفرد المقيد قيد بها. مثاله: حديث: النهي عن بيع الولاء وعن هبته[٨]؛ حيث

5- أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر** (بيروت: دار الأرقم، 1427هـ)، 21، 24؛ عثمان بن عبد الرحمن تقي الدين ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح** (بيروت: دار المعارف، 1406هـ)، 113، 256.

6- الملا القاري، **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر**، 24.

7- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **معرفة علوم الحديث** (بيروت: دار ابن حزم، 1424هـ)،101.

8- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الفرائض (بيروت: دار طوق النجاة، 1442هـ)، 42:12، رقم:6756، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، **صحيح مسلم**، كتاب العتق (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1415هـ)، 402:10، رقم:1506.

تفرد به ابن دينار عن ابن عمر مرفوعا. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعلمه، إلا من حديث ابن دينارعن ابن عمر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-[9].

النوع الثاني: الفرد النسبي: وهو ما كان مدار طرقه (أو بعضها) على رواة (أو راو) يحملون صفة خاصة، وهذا إذا سمي فرداً، فإنما ينسب إلى تلك الصفة، ويقيد بها، وأما إن أطلق الوصف له بكونه فرداً، فإن ذلك يكون مثار انتقاد واعتراض -في الغالب- كما في حديث" إنما الأعمال بالنيات"[10] الذي ذكره بعضهم كمثال للحديث الفرد[11]. فاعترض عليه بأنه لم يتفرد به عمر، بل يرويه أبو سعيدالخدري، وغيره عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- وقد أجيب عنه، بأنه لم يرد التفرد المطلق ، إنما أراد به التفرد بشرط الصحة[12].

أقسام الفرد النسبي مع الأمثلة

1 – ما تفرد به راو (ثقة كان أو ضعيفاً) عن راو آخر، وإن تواتر عن غيره. مثاله، :"أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أولم على صفية بسويق وتمر"[13]، وهذا الحديث لم يروه عن بكر إلا وائل ولم يروه عن وائل، إلا ابن عيينة، وقد روي عن سفيان

9- محمد بن عيسى الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب البيوع عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء وهبته (بيروت: دار الغرب الاسلامى، 1998م)، 2 : 528، رقم: 1236.

10- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب بدء الوحي، 3:1، رقم:1.

11- ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح**، 69.

12- أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح** (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، 1404هـ)، 2:269.

13- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، كتاب الأطعمة، (بيروت: دار الرسالة العالمية، 2009م)، 3:341، رقم: 3744، الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب النكاح ، 3:403، رقم: 1095، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، كتاب النكاح (بيروت: دار الفكر، 2011م)، 3:443، رقم: 1909.

عن الزهري من غير واسطة، لكنه صرح في بعض الروايات أنه سمعه من الزهري لكنه لمن يحفظه وثبته فيه وائل عن ابنه"[14].

2 – تفرد أهل بلد بالحديث من أصله عن راو أو العكس، مثاله: قال النبي – صلى الله عليه وسلم-: "القضاة ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار، الخ..."[15]، هذا الحديث رواه سعد بن عبيدة ، وأبوهاشم الرماني، وأبو حمزة السكري عن عبد الله بن بريدة ، وقال ابن حجر: "تفردبه أهل مرو عن ابن بريدة عن أبيه ، وقد جمعت طرقه في جزء"[16].

3 – تفرد أهل بلد برواية حديث عن أهل بلد أخرى، فيقول المحدثون عن هذا الحديث ما : "تفرد به الكوفيون عن الخراسانيين، أو ما تفرد به المدنيون عن البصريين، أو ما تفرد به أهل مكة، وحمله عنهم أهل الجزائر، ونحو ذلك، لكن الأمثلة تظهر أن هذا التفرد إنما هو عن راو واحد من أهل بلد عن راو من أهل بلد أخرى، ولغرابة ذلك نسب التفرد فيه إلى أهل البلد، وفي هذه الحالة يكون من أقسام التفرد المطلق، لا النسبي، أما عن المعنى الظاهر، فيظهر أنه لا يكاد يوجد تفرد من هذا القسم، إذ من المستبعد أن يروي بعض أهل الكوفة حديثاً لا يسمعه منهم، إلا الخراسانيون ، بل إن ابن حجر مع سعة علمه لم يستطع أن يمثل لتفرد شخص عن أهل بلد، مع كونه ممكن الوقوع لمن كثر شيوخه، واهتم العلماء بتدوين حديثه كالزهري – فكيف بهذا النوع الذي يعز وجوده؟[17]

4 – تفرد أحد رواة الحديث بالعدالة والضبط بخلاف سائر من رواه. فيقولون: لم يروه ثقة إلا سفيان، أو لم يروه ثقة عن الزهري إلا مالك، فيكون بقية الرواة

14- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل** (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ)، 3:110.

15- ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، كتاب الأحكام، 3:93، رقم: 2315.

16- ابن حجر العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، 2:706.

17- أبو الحسن الدارقطني الشافعي، **سنن الدارقطني** (لبنان: دار المعرفة، 1422هـ)، 1:190.

لهذا الحديث ضعفاء[18]. مثاله: حديث أبي واقد عندما سأله عمر بن الخطاب ما كان يقرأ به النبي في الأضحى والفطر، فقال: "كان يقرأ فيهما بـ" ق والقرآن المجيد"، "واقتربت الساعة، وانشق القمر"، قال المحدثون عن هذا الحديث: مارواه ثقة، إلا ضمرة المازني عن عبيد الله عن أبي واقد[19]، وقد روي هذا الحديث من طريق الأسود عن عروة عن أبي واقد عن عائشة، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف[20].

ت- تفرد الثقة

اختلف آراء النقاد في رد تفرد الثقة وقبوله، فردوه حينا، وقبلوه حينا آخر، دون الإشارة إلى ضابط يضبط ذلك، وفي ذلك يقول ابن الصلاح : "إذا تفرد الراوي بشيء يخالف لمارواه من هو أولى منه بالضبط والحفظ يردّ ما تفرد به، وإن لم تكن فيه مناقضة لمارواه غيره، فإن كان الراوي عادلا موثوقاً حافظا بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به"[21]، لذا كان ينبغي تفصيل الأحكام في تفرد الثقة على النحو التالي:

أولاً: إن العلماء عندما ينظرون إلى الحديث الفرد، لا ينظرون إليه مجردا فيحكمون بما يظهر لهم من إسناده ومتنه، إنما يعملون في ذلك القرائن اللازمة التي قد لا يفصحون بها؛ لأنها قد تبدو لغير الممارس الفطن غير مؤثرة، فيقتصرون على إعلاله بالتفرد، حتى وإن كان راويه من الأئمة الثقات، قال الإمام أبو داؤد: "إنه لا يحتج حديثا غريبا، ولو كان من رواية يحيى بن سعيد ومالك والثقات من أئمة العلم"[22].

18- ابن حجر العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح** 2:707.

19- أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك، **موطأ مالك** (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1406هـ)، 1:229، رقم:589.

20- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، **المعجم الكبير** (لبنان: مكتبة ابن تيمية، 2008م)، 3:246.

21- ابن الصلاح ، **مقدمة ابن الصلاح**، 71.

22- عبد المحسن بن أحمد العباد البدر، **شرح سنن أبي داؤد** (الشبكة الإسلامية ، المكتبة الشاملة)، 3:6.

ثانياً: الثقات متفاوتون في مراتبهم، كما سبق بيانه في تعريف الثقة، فمنهم العدل في دينه الضابط لحديثه، لكنه لم يشتهر بذلك لقلة شيوخه وتلاميذه وعدم تبحره في فنون الحديث، ومنهم من هو أعلى من ذلك، وهكذا إلى أن تصل إلى الأئمة الحفاظ الذين استوفوا شروط الحفظ من سعة الاطلاع والتبحر في العلم والشهرة فيه، وهم الموصفون بمن عرفت عدالته بالاستفاضة والشهرة، فهؤلاء يتفاوتون في قبول التفرد وعدمه حسب تفاوتهم في رتبة العدالة[23].

ثالثاً: كما أن الرواة يتفاوتون في مرتبة العدالة، كذلك يتفاوتون في الطبقة، فيحتمل ما تفرد به رجال الطبقات المتقدمة، أكثر مما يحتمل تفرد من سواهم، ولا سيما بعد شيوع العلم وكثرة رجاله واتساع الرحلة في طلب الحديث . فهذا الإمام الزهري، مثلاً يتفرد بأحاديث كثيرة عن شيوخه فتقبل منه، وقد لا يقبل من بعض ثقات تلاميذه، ما تفردوا به عنه[24].

ث- زيادة الثقة

وهوأن يروى جماعة من الرواة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعضهم فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، والزيادة إما أن تكون في المتن أو في السند؛ حيث عرفها النيسابوري: "معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد"[25]،

23- راوية بنت عبد الله علي جابر، **المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق دراسة تحليلية موضوعية** (جدة: كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبد العزيز، 1439هـ)، 32،346.

24- عدنان عبد الله زهار، **التفرد عند المحدثين وأثره في الخالف الفقهي** (الأردن: مؤسسة الوراق، 2014م)، 298-330.

25- حاكم النيسابوري، **معرفة علوم الحديث**، 119.

وقال ابن رجب: "أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواة"[26].

ج- العلاقة بين تفرد الثقة وزيادة الثقة

إن الزيادة في الحديث إسناداً أو متناً فرع من فروع التفرد، ويظهر الإرتباط واضحاً جلياً بين المفهومين من خلال البحث في حكم كل منهما، والنظر في الأمثلة المطروحة لكليهما، فعند الكلام عن حكم "زيادة الثقة" قبولاً ورداً، لابد من تحرير الموقف الفصل من "تفرد الثقة"؛ لأن من الباحثين من يسوي بينهما، فيقول: أن الزيادة: تفرد بجزء من الحديث، والتفرد تفرد بالحديث من أصله، فلا فرق[27]، ومنهم من يقول: التفرد غير مقبول مطلقا، والزيادة نوع منه، فيبنغي ألا تقبل. في الجملة أن زيادة الثقة نوع من أنواع التفرد النسبي، ولو كان رد التفرد بعمومه مسلما ؛ لما احتيج للبحث في مسألة "زيادة الثقة"؛ لأن النتيجة ستكون واحدة، وقد تقرر أن التفرد يقبل في أحوال، ويرد في أحوال أخرى، فقد أصبح من الأولى النظر في حكم هذه الجزئية الدقيقة، التي لم يختلف في تفرد الثقة بصورة عامة كما اختلف فيها.

26- ابن رجب ، **شرح علل الترمذي**، 115.

27- أبو محمد سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، **الإحكام في أصول الأحكام** (بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1403هـ)، 1:224.

المبحث الثاني: الحديث الشاذ

أ-تعريف الشاذ لغة واصطلاحا

لغة: الانفراد، قال ابن فارس: إن الشذوذ وهو الانفراد، ويقال ذلك في كل شيء[28].

اصطلاحا :كان المحدثون يستخدمون بعض الألفاظ في بيان صفة الرجال والأحاديث، ويعينون بها المعنى اللغوي، أو إحدى المعاني الخاصة لتلك الألفاظ بدون بيان في كل دفعة. ومن أمثلته: فيبينون صفة الحديث بأنه شاذ، ويريدون به مطلق التفرد، كما في قول إبراهيم ابن أبي عبلة ذكره الإمام الذهبي في كتابه سير أعلام النبلاء : "من نقل شاذ العلم، نقل شراً كثيراً"[29]، وفي بعض الأحيان يعينون به النكارة، وذلك يكون أكثر، كما في قول الحافظ الصالح الجزرة: المراد بالشاذ وهو المنكر الذي لا يعرف، وليس مرادهم في كل هذا الأمر تفرد الثقة بأصل الحديث؛ لأن من لوازم هذا القول الحكم بشذوذ أكثر الأحاديث الصحيحة، إذ قلما يوجد حديث لا يتفرد به بعض الرواة في طبقة، أو أكثر من طبقات الإسناد[30].

عرفه الحاكم بعد ما ذكر الفرق بينه وبين الحديث المعل بقوله: "الحديث الذي يتفرد به ثقة، وليس له أساس لذلك الثقة"[31]، وقد اعترض ابن الصلاح[32]، ومن بعده على

28- إمام أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي، **مجمل اللغة** (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1406هـ)، 2:500.

29- شمس الدين أبو عبد الله بن قَايْماز الذهبي، **سير أعلام النبلاء** (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ)، 6:324.

30- الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، 236.

31- حاكم النيسابوري، **معرفة علوم الحديث**، 119.

32- ابن الصلاح ، **مقدمة ابن الصلاح**، 69.

هذا بالشذوذ، لورود أحاديث صحيحة تفرد بها حفاظ عدول ضابطون كحديث "إنما الأعمال بالنيات، الذي تفرد به ابن الخطاب عن النبي-صلى الله عليه وسلم-، فإذا كان الأمر كذلك ، عُلم منه أن للتفرد عند الحاكم معنى خاصاًفي هذا الموضع[33]. مثاله: إذ قال الحاكم عقب حديث جابر بن عبد الله الذي روي من طريق محمد ابن كثير: "رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في صلوة الظهر يرفع يديه، إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع"[34]، قال الحاكم: "هذا الحديث باعتبارالسند والمتن شاذ ، إذ لم يقف على علة، وماروى سفيان عن أبي الزبير هذا الحديث، ولم يذكر أحد رفع اليدين أنه في الظهر، أو غيره، تفرد به إبراهيم بن طهمان[35]، فيقبل التفرد من ابن طهمان لجلالته وعلمه، ويرد التفرد محمد بن كثير؛ لأنه أقل يروي الحديث من الثوري من بقية طلابه، وفيهم من هو أعلم وأوثق وأكثر ملازمة للثوري منه[36].

قال الخليلي في تعريفه : "اتفق العلماء بأن الشاذ له سند واحد فقط، يشذ به ثقة، أوغير ثقة، فإن كان غيرثقة، فهو متروك لا يقبل، فإن كان من راوثقة نتوقف فيه، ولا نحتج به"[37]، فالتفرد قسمان: التفرد من غير الثقة، وحكمه الترك، والتفرد من الثقة، وحكمه التوقف وعدم الاحتجاج، والأئمة الآخرون نقد على التقسيم هذا ، حتى ذكروا "إن الخليلي يسوي بين الشاذ والفرد المطلق؛ لأنه جعل التفرد على أي حال كان شاذاَ،

33- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب بدء الوحي، 3:1، رقم: 1، مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، 115:3، رقم: 1907.

34- حاكم النيسابوري، **معرفة علوم الحديث**، 121.

35- المرجع السابق.

36- سفيان بن سعيد الثوري، **من حديث الإمام سفيان بن سعيد الثوري** (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1425هـ)، 200.

37- خليل بن عبد الله أبو يعلى الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** (الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ)، 187:1.

فيدخل فيه الصحيح والمنكر وما بينهما، لكن عندما نتأمل في رأي الخليلي، يظهر أنه ما رفض إدلاج الصحيح في الشاذ؛ لأنه يتوقف في التفرد الثقة[38].

ب- أنـواع الـشـــاذ

أحدهما : الحديث الفرد المخالف بزيادة، أو نقص من متن حديث، أو سنده، بشرط أن يكون للحديث أصل على وجه، فيشذ ثقة بروايته على وجه آخر[39].

الثاني : الفرد لايكون موجودا في الرواية ثقة، وضابط، ولا يشترط أن يكون للحديث أصل مروي من وجه آخر، إنما ينبغي ألا يكون لشيخه تلاميذ أكثر ضبطاً وملازمة منه، ثم يشذ عنهم بتفرده بحديث لا يرويه غيره، إن لم يكن من الحفاظ المشهورين بالضبط والإتقان[40]. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك : الإمام الزهري الذي قسم الحازمي شيوخ الزهري إلى خمس طبقات تلخيصها: الطبقة الأولى : جمعوا بين العدالة، الإتقان، الحفظ، طول الملازمة، والطبقة الثانية : قوم يشاركون الطبقة الأولى في عدالة، إلا أن مدة ملازمتهم يسيرة، وهم دون الأولى في الإتقان، والطبقةالثالثة: قوم مثل الأولى في الملازمة، إلا أنهم لم يحفظوا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول، والطبقة الرابعة: كالثانية في قلة الملازمة ، وكالثالثة في العدالة، والطبقة الخامسة: نفر من المجهولين والضعفاء[41].

38- أحمد بن علي بن المثنى التميمي أبو يعلى الموصلي، **مسند أبي يعلى الموصلي** (دمشق: دار المأمون للتراث، 1410 هـ)، 6:259.

39- عبد الهادي الخمليشي، **تفرد الثقة وأثره في صحة الحديث تأصيل وتطبيق** (الرباط: دار الحديث الحسنيه، 1424 هـ)، 10.

40- شمس الدين أبو الخير بن عثمان بن محمد السخاوي، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي** (مصر: مكتبة السنة، 1425 هـ)، 1:234.

41- محمد بن طاهر المقدسي أبو الفضل محمد بن موسى الحازمي، **شروط الأئمة الخمسة** (بيروت: دار الكتب العلمية، 1405 هـ)، 47.

ت- حكم الشاذ عند العلماء

لم يكن حكم الشاذ مثار إشكال لولا أن بعض المحققين ذهب إلى جواز أن يكون الشاذ صحيحاً؛ لأن الحكم على رواية بالشذوذ، إنما هو ترجيح لرواية على أخرى، والمرجوحية لاتنافي الصحة، فيكون هناك صحيح وأصح، فيعمل بالراجح دون المرجوح؛ لأجل معارضته له، لا لكونه لم يصح طريقه[42]. ويمكن أن تكون المطابقة عن ذلك بالتالي:

أولاً: هذه المسألة ليس المراد بأن التفرد المجرد السالم من المعارضة؛ لأن النقاد كانوا يحكمون الحديث بالشذوذ عند إرادة بيان ضعفه (والنصوص المنقولة تقوي هذا)، وفي الأكثر يقولون: هذا الحديث غير محفوظ، أو أخطأ راويه في روايته، ويبينون أن ذلك يحمل على نسيان المخالف لروايته فيقولون : العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد[43].

ثانياً : قد ذهب من زعم صحة الحديث الشاذ إلى اشتراط انتفاء الشذوذ عند تعريف الحديث الصحيح، فكيف يحكم عليه بالصحة، ولم تنطبق عليه جميع شروطها؟[44].

ثالثاً : ليس من منهج المحدثين أن يرجح واحدا، ويرد آخر، بل أنهم يستطيعون أن يجمعوا ويجعلوا التطبيق بين الاحكام المتعارضة؛ فلهذا كتب الفقهية ملوؤة لبيان هذه المسئلة[45].

42- شمس السخاوي، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**، 18:1.

43- أبو هريرة الشامي الأثري، **الأقوال الراجحات في الحديث الشاذ وزيادة الثقات** (القاهرة: دار الإمام أحمد للنشر والتوزيع، 1428هـ)، 30-41.

44- عبد الله بن سعاف اللحياني، **الحديث الشاذ عند المحدثين** (جامعة الأزهر: حولية كلية أصول الدين والدعوة الإسالمية بطنطا، 1423هـ)، 3:98.

45- المرجع السابق.

رابعاً: قياس الحديث الشاذ والمحفوظ على الناسخ والمنسوخ قياس مع الفارق[46] ؛ لأن الحديث المنسوخ قد يكون أصح من الناسخ، ومع ذلك يعمل بالثاني، ولا يعمل بالأول، وكذلك أن الناسخ والمنسوخ كل منهما حديث مستقل عن الآخر، ولم يعمد فيها إلى النسخ لتعارضهما، بل لورود النص على ذلك، فلا مجال للرأي فيه، وأيضا أن المنسوخ العلة فيه من حيث حكم المتن، لا من حيث السند، فيكون الرد لأجله لا ينافي الحكم على سنده بالصحة، بخلاف السند، فإن كون الرد لأجله ينافي صحته، لأن فيه طعنا فيه[47].

ث- العلاقة بين الشاذ والتفرد

أما علاقة التفرد بالشاذ، فالشاذ له عدة تعريفات كما عرفنا سابقا، أغلبها يدور حول التفرد، فهو عند جماعة من الحفاظ التفرد مطلقا، وعند بعضهم هو تفرد الثقة عند احتمال وجود علة فيه، وعند بعضهم: هو تفرد ضعيف لا يحتمل تفرده، وهو أحد نوعي الشاذ والمنكر في الاصطلاح المعروف.

المبحث الثالث: المزيد في متصل الأسانيد

أ- لغة واصطلاحا

لغة: المزيد اسم مفعول من " الزيادة"[48].

46- محمد طاهر الجوأبي، **جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف**، (الرياض: مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، 2010م)، 71، 95.

47- حسين بن محسن الانصارى اليمانى، **البيان المكمل في تحقيق الشاذ والمعلل**، (الهند: الجامعه السلفية، 1978م)، 19.

48- خلدون الأحدب، **علم زوائد الحديث** (دمشق: دار القلم ، 1413هـ)، 12.

اصطلاحا : الحافظ ابن كثير الذي عرفه بأن: "الراوي الزائد في السند، ماذكره غيره"[49]، لكن ليس هذا التعريف تعريفا دقيقا؛ لأنهم قد اشترطوا فيه مجيء الرواية الناقصة بصيغة التحديث (أو ما يحتمل التحديث)، وأن يكون الراوي لذلك من الثقات، ولا ينظر في زيادة الضعفاء، ولا نقصانهم.

ب- حكم المزيد

اختلف العلماء في قبول المزيد، أو الردتبعاً لمجادلتهم في زيادة الثقة، أكد الحافظ العلائي في مواضع متعددة من كتبه أن الحكم في زيادة الثقة، ليس على إطلاقه، بل لكل حديث حكمه الخاص، ونقل ذلك عن جمع من المتقدمين، لكنه في المزيد أشار إلى رد الزيادة وصحة الإسناد بدونها[50]، فيحكم على الرواية الضعيفةبالصحة؛ لأنها وردت بصيغة السماع، إذ لو صرح بالسماع عمن لم يسمع منه ، لكان كذابا مردود الحديث.

ت- أقسام المزيد:

قد قسم علماء الحديث ذلك إلى أربعة أقسام[51]، وهي كالتالي:

القسم الأول : ما ترجح فيه الحكم بكونه مزيداً فيه، وأن الحديث متصل بدون ذلك الزائد. مثاله: الحديث الذي روى عبدالله بن المبارك من طريق سفيان: "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها"[52]، قال ابن الصلاح: فذكر الثوري في هذا السند زيادة وهم،

49- أبو الفداء عماد الدين، **اختصار علوم الحديث** (الرياض: الميمان للنشر والتوزيع، 1434هـ)، 2:485.

50- صلاح الدين أبو سعيد الدمشقي العلائي، **جامع التحصيل** (بيروت: عالم الكتب، 1407 هـ)، 146.

51- العلائي، **جامع التحصيل**، 127.

52- مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنائز، 7:43، رقم:972.

والوهم في ذكر سفيان من دون ابن المبارك، لا من ابن المبارك؛ لأن الثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه، ومنهم من صرح فيه بلفظ الإخبار بينهما[53]، وقال الامام: الحديث الذي روى عبدالله بن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك، وزاد فيه أبو إدريس الخولاني، وإنما هو بسر عن واثلة[54]، وقال ابن خزيمة: زاد ابن المبارك بين بسروبين واثلة،الخولاني في هذا الخبر، وتابعهما على ذلك الحاكم وغيره[55].

القسم الثاني: ما ترجح فيه الحكم عليه بالإرسال، إذا روي بدون الراوي المزيد. مثاله: ما رواه ابن المبارك من طريق الأوزاعي قال : قال لي النبي –صلى الله عليه وسلم- : "لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل"[56]، زاد بعضهم عمربن الحكم بين يحيى وأبي سلمة وبعضهم لم يزيدوا[57]، وقد علَ الدارقطني والعلائي الرواية الناقصة بالمزيدة بناء على أن الروايات كثيرة موجودة بالمزيدة، وخاصة إن كان الوليد بن مسلم قد روى المزيدة[58].

القسم الثالث: فيه وجهان: أنه سمعه من شيخه الأدنى، وشيخ شيخه- أيضاً – وكيف ما رواه كان متصلاً، والطريقة الأولى: تصريح الراوي بأنه سمعه على الوجهين. مثاله حديث بسرة: الوضوء من لمس الفرج.هذا الحديث روي من طرق مختلفة عن هشام

53- ابن الصلاح ، **مقدمة ابن الصلاح**، 275.

54- الترمذي، **سنن الترمذي**، 3:368.

55- أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1424هـ)، 2:7.

56- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب التهجد، 3:37، رقم: 1152.

57- أحمد بن على بن حجر عسقلانى، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، كتاب التهجد باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه (بيروت: دار طيبه، 1434هـ)، رقم: 1152.

58- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب التهجد، 3:37، رقم: 1152.

عن أبيه عن بسرة[59]، وروي عن هشام عن أبيه عن مروان عن بسرة[60]، فأعل بعضهم الرواية الأولى بالإرسال[61]، والطريقة الثانية: التي يدرك بها أن الراوي قد سمعه على الوجهين. ومن أمثلته: طائفة تروي من أحاديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ، حيث كان رواها عن أبي هريرة حينا، وبواسطة أبيه حينا آخر، وقد ذكر منها الدارقطني في التتبع سبعة أحاديث قد أخرجت في البخاري ومسلم هي: حديث " المسيء صلاته"، وحديث " خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام"، وحديث " دعاء النوم"، وحديث " سفر المرأة بلا محرم"، وحديث " فضل الصلاة على الجنازة"، وحديث "الأمة"، وحديث "يلقى إبراهيم أباه"[62]، وقال الدارقطني: (بعد ما ذكر عند حديث المسيء صلاته) تفرد يحيى القطان بزيادة : أبي سعيد، والد سعيد المقبري ، ويحيى حافظ ، ويشبه أن يكون عبيد الله (الراوي عن سعيد) حدث به على الوجهين، وإلى القول بأن سعيدا قد سمعها وأداها على وجهين، وذهب ابن حجر في معرض جوابه عن انتقادات الدارقطني[63]، والسؤال باق هنا وهو: هل كان التابعون -رحمهم الله- يحرصون على علو الإسناد، كحرص من جاء بعدهم، بحيث يترك أحدهم الرواية عن الأدنى، إذا بلغه الحديث عن الأعلى، أم أنهم يوردونه على كافة ما بلغهم من أوجه؛ لإثبات صحة سماعهم، فكان سعيداً هنا يقول : قد سمعته من أبي هريرة ، وسمعه أبي أيضاً منه؟

59- ابن ماجة، **سنن ابن ماجه**، كتاب الطهارة، 1:161، رقم: 479.

60- أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، 1:46، رقم: 181.

61- العلائي، **جامع التحصيل**، 134، 135.

62- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب أحاديث الأنبياء، 4: 139، رقم: 3350.

63- أحمد بن على بن حجر عسقلانى، **هدي الساري** (بيروت: دار طيبه، 1434هـ)، 354، 365.

القسم الرابع : ما يتوقف فيه لسبب الحتمال من الأمرين. فهو متردد بين الإرسال بإسقاط الزائد ، وبين الاتصال والحكم بكونه مزيدا فيه[64]، والفرق بينه وبين ما قبله أن احتمال كونه على الوجهين ليس قوياً. ومن أمثلته: ما أخرجه البخاري من طريق أبي عبد الرحمن السلمي "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"[65]، فهذا الحديث رواه الثوري عن علقمة عن السلمي ورواه شعبة عن علقمة عن سعد بن عبيدة عن السلمي[66]، وقد تابع كلا من شعبة وسفيان جماعة ، ذكر منهم المزي: "محمد بن جحادة وعبد الله بن عيسى بن أبي ليلي وقيس بن الربيع كلهم تابعوا شعبة، وأيضا عمرو بن قيس الملائي وأبو حنيفة النعمان وموسى بن قيس الفراء قد تابعوا سفيانا[67].

ث- الفرق بين الحديث المتفرد وبين الشاذ والمزيد في متصل الأسانيد

أمّا الفرق بين الحديث المتفرد وبين الشاذ والمزيد في متصل الأسانيد، فهو مثلا : أن الحديث المتفرد هو الحديث الذي مدار إسناده على شخص واحد (ولو في بعض الطرق دون بعض)، أو جماعة يحملون صفة مشتركة، في أي موضع وقع التفرد، دون الصحابة، وأمّا المزيد في متصل الأسانيد، فهو أن يسمع الراوي الحديث من رجل عن شيخ، ثم يسمعه من ذلك الشيخ نفسه، فيرويه تارة عن الشيخ مباشرة، ويرويه تارة عن الرجل عن الشيخ. وروايته عن الشيخ مباشرة في هذه الحالة متصلة، وروايته عن الرجل عن الشيخ، تسمى : من المزيد في متصل الأسانيد، بمعنى أن ذِكر الرجل ههنا زيادة على

64- شمس الدين أبو عبد الله بن قَايْماز الذهبي، **تذكرة الحفاظ** (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ)، 3:1123.

65- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب فضائل القرآن، 9:74، رقم: 5028.

66- المرجع السابق.

67- جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** (بيروت: المكتب الإسلامي ، 1403هـ)، 7:258.

الإسناد المتصل، فالإسناد متصل بدونه.لكن أحيانا يرد إسنادان على هذا النحو، ولا يكون ذِكر الرجل في الإسناد الأول محفوظا، فيكون ذِكره خطأ من بعض الرواة، أمّا الشاذ فهو اتفق العلماء بأن الشاذ له سند واحد فقط، يشذ به ثقة أوغير ثقة، فإن كان غيرثقة، فهو متروك لا يقبل، فإن كان من راوثقة نتوقف فيه، ولا نحتج به.

نتائج البحث

قد توصلنا من خلال هذا البحث إلى أهم النتائج ، وهي كالتالي:

1 . إن التفرد ليس دليل العلة، بل مظنة العلة، وعندما يكون الحديث غريبا، فلا يقتضي تضعيفا ولا تصحيحا.

2 . إن مقياس القبول والرد في تفرد الراوي ليس كونه ثقة، أو تضعيفا فقط، بل لهم في كل حديث تفرد به الراوي نقد خاص حسب القرائن التي تصاحب التفرد.

3 . إن الراوي المتفرد قد لا يبلغ بدرجة الضبط؛ فلذلك لا يقبل تفرده، لكن توجد المتابعات والشواهد، فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن أو الصحيح.

4 . إن الترجيح ليس مختصا بزيادة الثقة مطلقا، بل هنالك حكم خاص لكل حديث.

5 . إن الثقة يقبل منه الحديث، وإن تفرد به، ما لم يخالف ما رواه الثقات بحيث يصعب الجمع بينهما.

6 . أن زيادة الثقة ما يصدق عليه الشاذ والمنكر، وذلك في حالة مخالفة الزيادة لما رواه من هو أوثق منه، فيكون ما انفرد به شاذاً مردوداً.

7 . تقييد قبول الزيادة بالمخالفة تكون مسئلة غير متفقة في علم الحديث، وهذا القيد تظهر من أصول الفقه.

أخيرا، نحمد الله –تعالى- على إتمام هذه الورقة العلمية.

Bibliography

1. *Abū ʿAmar ʿUthmān Bin ʿAbd Al-Raḥmān Ibn Al-Ṣalaḥ. Muqaddimah Ibn Al- Ṣalāḥ. Beirūt: Dār Iḥyā' Al-Turath Al-ʿArabī, 2001 AD.*
2. *Abū ʿAbd Al-Raḥmān Aḥmad Bin Shuʿaib Al- Nisa'yī. Sunan Al-Nisa'yī Al- Kubrā. Beirūt: Dār Al- Kutab Al-ʿIlamīyah, 1411 AH.*
3. *Abū ʿAbdullah ʿAbd Al-Raḥmān Bin Muḥammad Al-Rāzī. Al-Jaraḥ Wa Al-Tʿadīl. Beirūt: Dār Aḥyā Al-Turath Al-ʿArbīah, 1271 AH.*
4. *Abū ʿAbdullah Aḥmad Bin Muḥammad Bin Ḥanbal. Musnad Aḥmad. Beirūt: Mussiasah Al-Risālah, 2001 AD.*
5. *Abū ʿAbdullāh Muḥammad Bin Aḥmad Shams ʿAlā Al-Dīn Al-Dhahabī. Siyar ʿAlām Al-Nubalā. Beirūt: Dār Al- Gharbī Al-Islāmī, 1994 AD.*
6. *Abū ʿAbdullah Muḥammad Bin Ismāīl Al Bukhārī. Al-Tārīkh Al-Kabīr. Beirūt: Dār Al- Kutub Al-'Ilmiyah, 2001 AD.*
7. *Abū ʿAbdullah Muḥammad Bin Sʿad Al-Baghdādī. Al-Ṭabaqāt Al-Kubrā. Beirūt: Dār Ṣādir, 1986 AD.*
8. *Abū Al-Faḍl Aḥmad Bin Ḥajar Al-ʿAsqalānī. Tahdhīb Al-Tahdhīb. Al-Hind: Maṭbʿah Dāirah Al-Mʿārif Al-Niẓāmīyah, 1326 AH.*
9. *Abū Al-Faḍl Aḥmad Bin Ḥajar Al-ʿAsqalānī. Taqrīb Al- Tahzīb. Sarīyah: Dār Al-Rashīd, 1406 AH.*
10. *Abū Al-Ḥasan ʿAlī Bin ʿUmar Al-Dār Quṭnī. Al Sunan. Beirūt: Dār Al-Mʿarifah, 1386 AH.*
11. *Abū Al-Ḥasan ʿAlī Bin ʿUmar Al-Dār Quṭnī. Al-'Ilal Al-Wāridah Fī Al-Aḥādīth Al-Nabawīyah. Al-Ryāḍ: Dār Ṭīaybah, 1405 AH.*
12. *Abū Al-Qāsim Sulaimān Bin Aḥmad Al- Ṭabarānī. Al Muʿjam Al-Awsat. Al-Qāhirah: Dār Al-Ḥaramain, 1415 AH.*

13. *Abū Bakr Aḥmad Bin ʿAmr Al-Bazzār. Musnad Al-Bazzār. Al-Mdīnah Al-Munawwirah: Maktabah Al-ʿUlūm Wa Al-Ḥikam, 2009 AD.*
14. *Abū Dawūd Sulaimān Bin Al-Ash'ath Al-Sijistānī. Sunan Abū Dawūd. Beirūt: Dār Al-Kitāb Al-ʿArbī, 2009 AD.*
15. *Abū Ḥussain Muslim Bin Al-Ḥajjāj Bin Muslim Al-Qushayrī Al-Nisāburī. Ṣahīh Muslim. Beirūt: Dār Al-Jail, Without Year.*
16. *Abū ʿĪsā Muḥammad Bin ʿĪsā Al- Tirmidhī. Sunan Al-Tirmidhī. Beirūt: Dār Al- Iḥyā Al-Turāth Al- ʿArbī, Without Year.*
17. *Abū Muḥammad ʿAbd Al-Raḥmān Ibn Abī Ḥātim Al- Rāzī. Kitāb Al- Jarḥ Wa Al-Taʿdīl. Ḥaydar Ābād: Dāirah Al-Maʿārif, 1982AD.*
18. *Abū Yāla Al Khalilī Al-Qazwīnī. Al-Irshād fī Maʿrifah Al- ʿAmāil Ḥadīth. Al-Qāhirah: Dār Al-Ḥaramain, 1419 AH.*
19. *Abū Yʿalā Al Khalilī Al-Qazwīnī. Tazkirah Al- Huffāz. Beirūt: Dār Al- Kutab Al-ʿIlamīyah, 1419 AH.*
20. *Al-Anṣārī Al-Yamnī Husāin Bin Muḥsin. Al-Bayān Al-Mukāmmāl. Beirūt: Al-Jāmiah Al-Sāifiyāh, 1970 AD.*
21. *Al-Ḥambalī, Zāin Al- Dīn. Shārāh 'Ilal Al-Tirmidhī. Al-Sʿaudīah Al-ʿArabīah: Maktabah Al-Manār, 1407 AH.*
22. *Al-Ṭabarānī, Abū Al-Qāsim Sulaymān Bin Aḥmad. Al-Muʿjam Al- Awsaṭ. Egypt: Maktābah Ibn Taymīyyāh, Without Year.*
23. *Al-Undulsī Abū Muḥammad ʿAlī Bin Aḥmad Bin Sʿaīd Bin Hāzam. Al-Aḥkam Fī Usūl Al-Aḥkām. Al-Iḥkām fī Usūl Al-Ahkām. Beirūt: Dār Al-Āfāq Al-Jadīdah, 1403 AH.*
24. *Ibn Fāris. Muʿjam Miqyās Al-Lughah. Beirūt: Dār Al-Fikr,1399AH.*
25. *Ibn Ḥājār Abū Al-Faḍal Aḥmad Bin ʿAlī Al-ʿAsqlānī. Fāteḥ Al-Bārī. Beirūt: Dār Al-Mā'rifah, 1379 AH.*
26. *Ibn Manẓūr. Lisān-ul-ʿArāb. Beirūt: Maktabah Ibn Taymīyyāh, Without Year.*

27. *Mālik Bin Anas Abū ʿAbdullah Al-Aṣbaḥī, Muwaṭā Imām Mālik. Al-Qāhirah: Dār Al-Aḥya Al-Turath Al-ʿArabī, Without Year.*
28. *Mālik Bin Anas Abū ʿAbdullah Al-Asbaḥī. Muwaṭā Imām Mālik. Al-Qāhirah: Dār Al-Aḥya Al-Turath Al-ʿArabī, Without Year.*
29. *Muḥammad bin ʿAbdullah bin Muḥammad Al-Hākim. Al-mustadrak ʿAlā Al-Ṣaḥīḥain. Beirūt: Dār Al- Kutab Al-ʿIlamīyah, 1411 AH.*
30. *Muḥammad Bin Aḥmad Bin Abī Ṣaliḥ Sarakhsī. Uṣūl Al-Sarakhsī. Egypt: Dār Al-Kitāb Al-ʿArabī,1982AD.*
31. *Muḥammad Bin ʿAlī Bin Muḥammad Al-Shokānī. Nīal Al-Awṭār. Miṣar: Idārah Al-Ṭabāʿah Al-Munīrīah, 1439 AH.*
32. *Muḥammad Bin Ḥabān. Ṣaḥīḥ Bin Ḥabbān. Beirūt: Mussasat Al-Risālah, 1988AD.*
33. *Muḥammad Bin Ismāʿīl Abū ʿAbdullah Al-Bukhārī. Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī. Beirūt: Dār Bin Kathīr, 1987 AD.*
34. *Muḥammad Bin Ṭāhir Al-Ḥazmī. Shurūṭ Al-Āīmmāh Al-khumāsah. Beirūt: Dār Al-Kītab Al-Ilmīyāh, 1405 AH.*
35. *Muḥammad Bin Yazīd Abū ʿAbdullah Al-Qazwīnī. Sunan Bin Mājah. Beirūt: Dār Al-Fikr, 1417 AH.*
36. *Muḥammad Sibagh. Al-Ḥadīth Al-Nabvī Muṣṭalḥ Bālaghā Khuṭabā. Beirūt: Maktabah Al- Islāmī, 1401 AH.*
37. *Qarī Mullā ʿAlī, Sharḥ Al-nukhbah. Beirūt: Dār Al-Arqam, 1999 AD.*
38. *Shaikh Nāṣir Al-Dīn Al-Albanī. Makhtutat Al-Ḥadīth. Beirūt: Makatābah Al-Mʿārif, 1422 AH.*
39. *Shams Al-Dīn Abū Al-Khair Muḥammad bin Abd Al-Rehmān Al-Sākhāw. Fatḥ Al-Mughīs Sharḥ Al-Fīyyah Al-Hadīth. Egypt: Maktabah Al-Sunnah, 1424 AH.*